الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية و البيئة
= = = = = = = = = = = =
بلدية المحرس

محضر الجلسة الإستثنائية
للمجلس البلدي
الجمعة 19 افريل 2019
الساعة : الثالثة مساء

بدعوة من السيد رئيس البلدية ,التأمت بقاعة الجلسات بقصر البلدية يوم الجمعة 19 أفريل 2019 على الساعة الثالثة مساء جلسة استثنائية للمجلس البلدي برئاسة السيد : محمد شنيور رئيس البلدية و بحضور السيدات و السادة أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم :عنياة بيبي, نوره قربع , رفيقة شقير, نادرة بيبي ,نسرين بنحسين ,حنان الرقيق ,رضا الشريطة,المنصف السليمي , عنياة بيبي ,سليم الرقيق, محمد علي سويسي, نجيب سلام, ناصر بكار , عطية دحمان و بسيم أولاد بوعلي.و قد تغيب بدون عذر السيدات و السادة:عبد الفتاح الرقيق ,عبير الحزامي, ضحى بنصالح, علي الزمال, سحر بركالله, محمد علي قدوار, أمل السليمي,أسماء بنصر و كريم ربعي .

و قد حضر الجلسة السيد الساسي الجربوعي الكاتب للبلدية الذي تولى كتابة محضر الجلسة.

و قد وجه الاستدعاء التالي إلى كافة أعضاء المجلس البلدي و بث محتواه عبر أمواج الإذاعة الجهوية بصفاقس و نشر الإعلان بالصحافة و مواقع التواصل الاجتماعي و علق بالأماكن المعدة للغرض.

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية و البيئة
= = = = = = = = = =
بلدية المحرس
عـــ1092ـــدد

من رئيس بلدية المحرس
إلى
السيد:
.....

الموضـوع:حول عقد جلسة استثنائية للمجلس البلدي.

و بعد , أتشرف باستدعائكم لحضور أشغال الجلسة الاستثنائية للمجلس البلدي المزمع عقدها يـوم الجمعة 19 أفريل 2019 على الساعة الثالثة مساء بقاعـة الجلسات بقصر البلدية و ذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

1) تحويل اعتمادات
2) ضبط الخطايا الإدارية لمخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة
3) مواضيع مختلفة

المحرس في:..11 **أفريل** 2019...

رئيس البلدية
محمد شنيور

بعد الترحيب بجميع الحاضرين و التثبت من توفر النصاب القانوني لانعقاد الجلسة طبقا لمقتضيات الفصل 220 من مجلة الجماعات المحلية تولى السيد محمد شنيور رئيس البلدية تذكير الحاضرين بجدول أعمال هذه الجلسة و المتمثل في النقاط التالية:

1) تحويل اعتمادات
2) ضبط الخطايا الإدارية لمخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة
3) مواضيع مختلفة

و اثر ذلك انطلق الحاضرون في مناقشة المواضيع المطروحة بجدول الأعمال و ذلك كالتالي:

1/ تحويل اعتمادات:

1/ العنوان الأول:

* **طرح الموضوع**: عرض السيد محمد شنيور رئيس البلدية على أنظار الحاضرين مشروع تحويل اعتماد بالعنوان الأول و ذلك بالترفيع و التنقيص في بعض الفصول بعد الموافقة عليه في جلسة لجنة الشؤون المالية و الاقتصادية و متابعة التصرف في جلستها المنعقدة بتاريخ 18 أفريل 2019 و ذلك لمجابهة الزيادة في الأجور كما يلي:

تنقيص الاعتمادات					ترفيع الاعتمادات				
الفصل	ف	ف.ف	بيان المصاريف	تنقيص الاعتمادات	الفصل	ف	ف.ف	بيان المصاريف	ترفيع الاعتمادات
					100-01	01	001	منحة التسيير	3.000,000 د
01-101	01	000	الأجر الأساسي و التدرج	23.000,000	03-300	015	000	منحة تكميلية ظرفية لفائدة أعوان الدولة و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و أعوان الجماعات المحلية	15.000,000 د
01-101	99	000	منح أخرى	10.000,000					
					01-102	002	001	التأجير المباشر للأعوان	15.000,000 د
			الجملة:	33.000,000 د				الجملة:	33.000,000 د

*** رأي المجلس البلدي: بعد المداولة و النقاش صادق المجلس البلدي بإجماع حاضريه على تحويل الاعتمادات بالعنوان الأول طبقا للبيانات المذكورة بالجدول أعلاه و فوضوا لرئيسه إتمام الإجراءات المتعلقة بالموضوع.**

2/ ضبط الخطايا الإدارية لمخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة:

* طرح الموضوع: تبعا لصدور القانون عدد 30 لسنة 2016 المؤرخ في 05 أفريل 2016 و المتعلق بتنقيح و إتمام القانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة و النظافة العامة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية و الأمر عدد 433 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أفريل 2017 المتعلق لضبط الخطايا و المخالفات المتعلقة بتراتيب حفظ الصحة و النظافة العامة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية و حيث أن البلدية لم تتخذ أي قرار في الغرض ,عرض السيد محمد شنيور رئيس البلدية مشروع قرار بلدي يقع تحديد الخطايا و المخالفات و الجنح المتعلقة بتراتيب حفظ الصحة و النظافة العامة و ذلك بعد الموافقة عليه في جلسة لجنة الشؤون المالية و الاقتصادية و متابعة التصرف المنعقدة بتاريخ 07 جانفي 2019 و جلسة المكتب البلدي لشهر مارس 2019 المنعقدة بتاريخ 29 مارس 2019 كما يلي:

الفصل الأول: حددت قيمة الخطايا و المخالفات المتعلقة بتراتيب حفظ الصحة و النظافة العامة بالمناطق الراجعة للبلدية كما يلي:

المخالفة	مقدار الخطية
المخالفات التي نص عليها الفصل 2 من الأمر الحكومي عدد 433 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أفريل 2017	
1- إلقاء أو وضع أو ترك أو صب فضلات الأطعمة أو بقايا السجائر أو القوارير أو العلب أو الأوراق أو الأكياس أو أي أشياء أخرى مهما كانت طبيعتها بالأماكن العمومية أو الخاصة،	**40 دينار**
2- وضع الفضلات المنزلية في أوعية أو أكياس لا تستجيب للمواصفات المحددة لها من قبل البلدية،	**40 دينار**
3- وضع مواد تحجرها التراتيب الجاري بها العمل بأوعية الفضلات المنزلية كسوائل السيارات والمصنوعات البلورية أو المعدنية أو الخشبية أو الخزفية أو الإسمنتية وكل المصنوعات الأخرى مهما كانت طبيعتها،	**40 دينار**
4- إخراج الفضلات المنزلية في غير الأوقات المحددة لها من قبل البلدية،	**40 دينار**
5- تحويل حاويات الفضلات المنزلية الموضوعة من قبل البلدية من الموقع المحدد لها	**40 دينار**
6- وضع أو إلقاء أو ترك أو تفريغ الفضلات المنزلية أو أي أشياء أخرى مهما كانت طبيعتها خارج الحاويات المخصصة لها،	**40 دينار**
7- تنظيف واجهات أو أرصفة المحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية أو المهنية مهما كانت والمواد المستعملة في ذلك خارج الأوقات المحددة لها من قبل البلدية،	**40 دينار**
8- عرض أي شيء بالنوافذ أو بالشرفات أو بالاسيجة أو إلقاء أي شيء منها من شأنه أن يضر بالمارة، أو تنبعث منه رائحة مزعجة أو مضرة بالصحة العامة،	**40 دينار**
9- استعمال الحنفيات أو أحواض المياه أو النافورات العمومية ومحيطها في غير ما أعدت له،	**40 دينار**
10-وضع أو إلقاء أو ترك أو تفريغ أي شيء بأحواض المياه أو النافورات العمومية ومحيطها،	**40 دينار**
11- إصلاح السيارات أو غسلها بالأماكن العمومية،	**40 دينار**
12 وضع مخلفات عملية تشذيب الأشجار المزروعة بالأرصفة أو بالطرقات أو بالساحات العمومية في الأماكن غير المخصصة لها،	**40 دينار**
13- البصاق بالأماكن العمومية.	**40 دينار**
المخالفات التي نص عليها الفصل 3 من الأمر الحكومي عدد 433 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أفريل 2017	
1- عدم تركيز أو صيانة المعدات الضرورية لتصريف المياه المستعملة كالميازيب أو الأنابيب أو تصريف مياه الأمطار المنحدرة من السطوح أو مياه مكيفات الهواء.	**60 دينار**
2- تلويث الأماكن العمومية عند نقل النفايات بمختلف أصنافها،	**60 دينار**
3- تلويث الشواطئ أو مياه البحر أو إزعاج راحة الأفراد بسبب :	**60 دينار**

. غسل الصوف أو الجلود أو أي أشياء أخرى مهما كانت طبيعتها، . تركيز الأكشاك والخيام الفوضوية وغيرها بالأماكن غير المخصصة لذلك، . جلب الحيوانات أو إدخالها إلى مياه البحر.	
4- تلويث الأماكن العمومية بفضلات الحيوانات،	60 دينار
5- تعطيل سيلان مياه الأمطار بسبب وضع مواد البناء أو غيرها من الحواجز المشابهة بطريق عمومية أو على الرصيف أو بسبب عدم تنظيفها بعد رفع ما وضع بها من المواد من قبل المتساكنين أو المقاولات أو المؤسسات المختلفة،	60 دينار
6- نقل الفضلات المستخرجة من جهر فروع الخنادق الخاصة في أوعية وبكيفية لا تستجيب للشروط الصحية المحددة لها من قبل البلدية،	60 دينار
7- إلقاء أو وضع أو ترك جثث الحيوانات بالأماكن غير المخصصة لها من قبل البلدية،	60 دينار
8- إخراج فضلات المحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية و المهنية في غير الأوقات المحددة لها من قبل البلدية،	60 دينار
9- سياقة العربات بغير المسالك المحددة لها والجولان بالحيوانات داخل الحدائق العمومية والمنتزهات الحضرية،	60 دينار
10- تشذيب الأشجار المزروعة بالأرصفة أو بالطرقات أو بالساحات العمومية دون إذن من البلدية،	60 دينار
11- عدم احترام الشروط الصحية المحددة من قبل البلدية والخاصة بكل نشاط تجاري أو حرفي أو مهني والمتعلقة بالتجهيزات و بفريق العمل من حيث سلامة و نظافة الجسم والهندام أثناء القيام بالعمل،	60 دينار
12- عدم صيانة وتنظيف الأجزاء المشتركة بالعمارات،	60 دينار
13- عدم صيانة وتنظيم الإسطبلات ومرابط الدواب المرخص فيها،	60 دينار
14- التبول بالأماكن العمومية.	60 دينار

الفصل 2: حددت قيمة الخطايا الإدارية لمرتكبي الجنح التالية كما نص عليها الفصل 10- ثالثا من القانون عدد 30 لسنة 2016 المؤرخ في 2016/04/05 لمخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة كما يلي:

الجنحة	مقدار الخطية
1- الإلقاء العشوائي للفضلات المشابهة للفضلات المنزلية والمتأتية من المؤسسات والمنشآت والمحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية أو السياحية أو وضعها في أوعية لا تستجيب للمواصفات المحددة من قبل البلدية أو في الأماكن غير المخصصة لها.	500 د
2- تلويث الأرصفة أو الطرقات أو الساحات العمومية من جراء تصريف المياه المستعملة من المحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية أو المعدة للسكنى أو الإدارية.	300 د
3- ترك أثاث أو معدات زال الانتفاع بها أو هياكل مختلف وسائل النقل بالأرصفة أو بالطرقات أو بالساحات أو الحدائق العمومية أو بالأراضي غير المبنية أو بمجاري المياه والأودية والشواطئ.	500 د
4- إلقاء الأتربة وفضلات البناء والحدائق مهما كان حجمها بالأماكن غير المخصصة لها من قبل البلدية.	500 د
5- إتلاف الحاويات أو السلات الحائطية للفضلات الموضوعة في الأماكن العمومية.	500 د
6- عدم تنظيف أرض غير مبنية من قبل مالكها أو المتصرف فيها حسب الحال.	300 د
7- عدم تسييج أرض غير مبنية من قبل مالكها في الأجل المحدد بقرار رخصة البناء أو بالقرار الإلزامي بالتسييج إذا تبين أنها أصبحت مصبا للفضلات. ويصدر قرار التسييج الإلزامي مع تحمل المخالف معاليم الترخيص في البناء الموجبة لتنفيذ قرار التسييج الإلزامي.	300 د
8- تربية الحيوانات لغاية تجارية داخل المحلات السكنية مما يتسبب في تكاثر الحشراتوا إزعاج راحة الأجوار أو العموم أو الإضرار بهم. ويراعى في ذلك عدد الحيوانات وأهمية المساحة المستغلة وتأثيرهما على الوضع البيئي.	300 د

9- عدم توفير وصيانة وتنظيف المركبات الصحية داخل المحلات لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية طبقا للشروط الصحية المحددة من قبل البلدية أو استغلالها في أغراض أخرى أو تعمد غلقها في وجه مرتادي المحلات المذكورة.	500 د
10- عدم احترام الشروط الصحية بالمحلات المفتوحة للعموم والمتعلقة بالخدمات المسداة بالنزل والحمامات وقاعات الحلاقة والتجميل و التمسيد وقاعات الأفراح وغيرها.	500 د
11- عدم تخصيص حاويات مهيأة للغرض داخل المحلات المفتوحة للعموم كالمقاهي والمطاعم والنزل وغيرها.	500 د
12- نقل أو عرض أو بيع أو خزن المواد الغذائية بوسائل أو في ظروف لا تستجيب للشروط الصحية المحددة من قبل البلدية. و يقع الإذن بالحجز الفوري لتلك المواد بقرار من رئيس البلدية.	1000 د
13- الإضرار بالمساحات المزروعة داخل الحدائق أو المنتزهات العمومية أو المناطق الخضراء.	500 د
14- استعمال المساحات المزروعة داخل الحدائق أو المنتزهات العمومية أو المناطق الخضراء لنشاط تجاري أو صناعي أو غيره دون ترخيص أو التسبب في حرق ! إتلاف المزروعات.	500 د
15- إحداث أي نوع من الضجيج أو الضوضاء المتأتي من المحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية المنتصبة بالتجمعات السكنية أو من المحلات المعدة للسكنى أو من قاعات الأفراح في غير الأوقات المحددة من قبل البلدية.	300 د
16- حرق الفضلات بمختلف أنواعها.	300 د
17- عدم توفر الشروط الصحية للمداخن بالمحلات المعدة لممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية كالمطاعم والحمامات وغيرها أو فقدانها أو وجود خلل بها.	500 د
18- التسبب في انبعاث روائح كريهة من أنشطة صناعية أو غيرها.	500 د
19- إزالة أغطية البالوعات.	300 د
20- الإضرار بقنوات تصريف مياه الشرب أو المياه المستعملة أو مياه الأمطار.	500 د
21- رمي الفضلات بمجاري المياه والأودية.	500 د
22- عدم احترام التدابير اللازمة للمحافظة على الجمالية الحضرية والعمرانية والبيئية و تراتيب البناء بالشوارع والساحات و الفضاءات العمومية والخاصة.	500 د

*** <u>رأي المجلس البلدي</u>: بعد النقاش و تبادل الآراء صادق المجلس البلدي على مشروع قرار بلدي يقع تحديد الخطايا و المخالفات و الجنح المتعلقة بتراتيب حفظ الصحة و النظافة العامة حسب بيانات الجداول المذكورة أعلاه و فوضوا لرئيسه إتمام الإجراءات المتعلقة بالموضوع.**

3/ مواضيع مختلفة:

1) <u>الموضوع</u>: استلزام مرافق و تجهيزات كائنة بشاطئ الشفار لموسم الاصطياف 2019 .

*** <u>طرح الموضوع</u>:** عرض السيد محمد شنيور رئيس البلدية على أنظار الحاضرين التداول في ضبط الأسعار الافتتاحية لاستلزام مرافق و تجهيزات كائنة بشاطئ الشفار لموسم الاصطياف 2019 و ذلك حسب بيانات الجدول التالي:

ع/ر	الفصل	المساحة	المكان	السعر الافتتاحي	تاريخ و توقيت و مكان البتة	مدة اللزمة
01	مأوى عدد 1	15000 م2	الشفار الجديد	20.000,000	بتة عمومية بالإشهار و المزاد العلني – يوم الأربعاء 15	طيلة الفترة الممتدة من 15 جوان 2019 الى غاية 15 سبتمبر
02	ماوى عدد 2	7000 م2	الشفار الجديد	30.000,000		
03	ماوى عدد 3	3300 م2	الشفار الجديد	3.800,000		

04	ماوى عدد 4	25000 م2	الشفار الجديد	15.200,000	ماي 2019 على الساعة العاشرة صباحا بمقر بلدية المحرس	2019
05	مأوى السيارات بنقطة	5000 م2	الشفار القديم	15.100,000		
06	فضاء التخييم بنقطة	–	الشفار القديم	8.700,000		
07	مجموعة صحية (أدواش و بيوت راحة)	80 م2	الشفار الجديد	1.210,000		

*** رأي المجلس البلدي: بعد النقاش و تبادل الآراء صادق المجلس البلدي بإجماع حاضريه على استلزام مرافق و تجهيزات كائنة بشاطئ الشفار لموسم الاصطياف 2019 و ذلك حسب بيانات الجدول أعلاه و فوضوا لرئيسه إتمام الإجراءات المتعلقة بالموضوع.**

2) الموضوع: ضبط تركيبة لجنة السياحة و التراث: عرض السيد محمد شنيور رئيس البلدية على أنظار الحاضرين التداول في ضبط تركيبة لجنة السياحة و التراث و التي ستعنى بكل الأنشطة التي لها علاقة بالسياحة كما يلي:

الرئيس : أسماء بنصر

المقرر(ة): بسيم أولاد بوعلي

الأعضاء: عنياة بيبي, نادرة بيبي, نورة قربع,حنان الرقيق,نسرين بنحسين و أمل السليمي.

*** رأي المجلس البلدي: بعد المداولة و النقاش صادق المجلس البلدي بإجماع حاضريه على إحداث لجنة تعنى بالسياحة و التراث حسب البيانات أعلاه و فوضوا لرئيسه إتمام الإجراءات المتعلقة بالموضوع.**

في ختام الجلسة جدد السيد محمد شنيور رئيس البلدية الشكر لجميع الحاضرين و رفعت الجلسة في حدود الساعة الرابعة مساء.

المحرس في : 19 افريل 2019

رئيس البلدية

محمد شنيور